

نيل الأوطار من أحاديث سيد الأخيار شرح منتقى الأخبار

- الحديث في إسناده ابن إسحاق ولكنه صرح بالتحديث وفي إسناده أيضا نوح بن حكيم . قال ابن القطان : مجهول . ووثقه ابن حبان وقال : ابن إسحاق كان قارئاً للقرآن وفي إسناده أيضا داود رجل من بني عروة بن مسعود فإن كان داود بن [ص 74] عاصم بن عروة بن مسعود فهو ثقة وقد جزم بذلك ابن حبان وإن كان غيره فينظر فيه .
- قوله : (ليلي بنت قانف) بالقاف بعد الألف نون ثم فاء .
- قوله : (الحقا) بكسر المهملة وتخفيف القاف مقصور قيل هو لغة في الحقو وهو الإزار . (والحديث) يدل على أن المشروع في كفن المرأة أن يكون إزارا ودرعا وخمارا وملحفة ودرجا ولم يقع تسمية أم عطية في هذا الحديث فيمن حضر . وقد وقع عند ابن ماجه أن أم عطية قالت : (دخل علينا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ونحن نغسل ابنته أم كلثوم) الحديث . ورواه مسلم فقال زينب ورواته أتقن وأثبت وقد تقدم الكلام على هذا الاختلاف في باب صفة الغسل .
- قوله : (قال البخاري قال الحسن) الخ وصله ابن أبي شيبة قال في الفتح : وهذا يدل على أن أول الكلام أن المرأة تكفن في خمسة أثواب . وروى الخوارزمي من طريق إبراهيم بن حبيب ابن الشهيد عن هشام بن حسان عن حفصة عن أم عطية أنها قالت : (وكفناها في خمسة أثواب وخمرناها كما نخمر الحي) قال الحافظ : وهذه الزيادة صحيحة الإسناد وقول الحسن إن الخرقه الخامسة يشد بها الفخذان والوركين قال به زفر . وقالت طائفة : تشد على صدرها ليضم أكفانها ولا يكره القميم للمرأة على الراجح عند الشافعية والحنابلة